وتحقق انه فرد مطلق ثم ان الحق المتابعة فهي المطلقة وان قيدت فهي المقيدة مثال الاولى
ان يقال بعد ذكر الحديث تابعه فلان ومثال الثانية ان يقال تابعه فى كذا وكذا والمتابعة
على مراتب لانها ان حصلت للراوى الذى ظن انفراده بالرواية عن شيخه نفسه بان
وجد له مشارك فى تلك الرواية عن شيخه فهى التامة وان حصلت لشيخه فمن فوقه فهى
القاصرة وقد يقال للتابع فى الناقصة شاهد كما نبه عليه العراقى وستيفاد منها اى من المتابعة تامة
كانت او قاصرة التقوية ويكون الاعتماد على ما قبله وقد يكون كل من المتابع والمتابع غير معتمد عليه
فباجتماعهما تحصل القوة مثال للمتابعة تامة وقاصرة مارواه الشافعى فى الام اسما كتابه عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر وقوله ان النبى صلى الله عليه وسلم بيان لما يتقدير من او بدل عنه قال
الشهر تسع وعشرون وهى مهملة فى قوة الجزئية والمقصود انه مختلف بحسب الايام فلا اعتداد بها الا
عند الغيم واما عند عدمه فانما المدار على الرؤية فلا تصوموا حتى تروا الهلال رمضان قبل المثنية
قبل رؤيته هو الصوم عن رمضان او الصوم بنية الفرض او معناه لا يجب عليكم الصوم حتى تروه ولا تفطروا
حتى تروه يعنى هلال شوال فان غم بضم المعجمة وتشديد الميم وفى القاموس غم الهلال بالضم حال دونه
غيم رقيق عليكم فاكملوا العدة اى عد شعبان ثلثين يوما فهذا الحديث مهما اللفظ ظن قوم من المحدثين
منهم البيهقى كما افاده اللقانى عن شراح الالفية ان الشافعى تفرد به عن مالك فعدوه فى غرائبه لان اصحاب
مالك رووه عنه اى عن مالك بهذا الاسناد يعنى عن ابن دينار عن ابن عمر بلفظ فان غم عليكم
فاقدروا له بضم الاول وكسرها والاكثر فى روايتنا للبخارى بالضم فانكاره خطأ اى قدروا الاهلة بحول
رمضان ثلثين يوما للشعبان ومن قال فى معناه ضيقوا او قدروا الهلال تحت السحاب يرده ما سيأتى

فى الشرح

فى الشرح من رواية مسلم عن ابن عمر فان اغمى عليكم فاقدروا له ثلثين وكذا قول من قال اكملوا
لان منازل القمر فانه يدل لكم على ان الشهر تسع وعشرون او ثلثون وان الخطاب خاص باهل هذا
العلم مرد وبعموم قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وبعموم قوله صلى الله عليه وسلم صوموا
لرؤيته وافطروا لرؤيته على انا لو سلمنا احتمال اللفظ لهذه المعانى يجب حملها على المعنى الاول اذا
الاحاديث يفسر بعضها بعضا ويحمل المحتمل منها على المتعين لكن وجدنا للشافعى رحمه الله تعالى متابعا
وهو عبد الله بن مسلمة القعنبى وهو شيخ البخارى كذلك اى مثل مارواه الشافعى عن مالك
اخرجه البخارى عنده اى عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن دينار عن ابن عمر فيصير ان مالكا
سمعه بالوجهين عن ابن دينار فحدث الشافعى وابن مسلمة بوجه وغيرهما بوجه آخر فهذه المتابعة تامة
ووجدنا له اى للشافعى ايضا متابعة قاصرة فى صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم ابن محمد هو شيخ ابن خزيمة
بلا واسطة عن ابيه محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر عن جده عبد الله بن عمر بن الخطاب بلفظ فاكملوا
ثلثين فقد شارك مع ابن دينار محمد بن زيد وهذه المتابعة بالنسبة الى ابن دينار متابعة تامة وفى صحيح
مسلم من رواية عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب واول سنده ذا ابن نمير
عن ابيه عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر بلفظ فان غم عليكم فاقدروا ثلثين وما كان فى
المتابعتين الاخيرتين تفاوت فى اللفظ نبه على انه لا يضر بقوله ولا اقتصار فى هذه المتابعة المذكورة
تعريفها حسب الاصطلاح سواء كانت تامة او قاصرة على اللفظ بل لو جاءت بالمعنى كفى لكنها مختصة
بكونها من رواية ذلك الصحابى وان وجد متن يروى من حديث صحابى آخر يشبهه فى اللفظ و
المعنى او فى المعنى فقط فهو اى ذلك المتن الآخر هو الشاهد ومثاله فى الحديث الذى قدمناه ما

Copyright © King Saud University